

**الدورة الرابعة**  
**للمجلس الدائم لمندوب التضامن الاسلامي**

### تقرير رئيس المجلس الدائم

عن الدورة الرابعة للمجلس الدائم لمندوق التضامن الإسلامي  
ال المنعقد في جدة في ٢٢ ذى القعده ١٣٩٥ ( الموافق ٦ ديسمبر ١٩٧٥ )

عقد المجلس دورة انعقاده الرابعة في مقر الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة ، بناءً على ما سبق أن قرره المجلس في دورة انعقاده الثالثة بالقاهرة في شأن عقد اجتماع المجلس في أواخر شهر أكتوبر ١٩٧٥ وقد حالت بعض الظروف دون عقده فسي الموعد المذكور وتتأجل عقد الاجتماع إلى ٦ ديسمبر ١٩٧٥ .

وقد عقد المجلس دورته الرابعة برئاسة رئيس المجلس سعادة السفير صالح عبدالله المغيرة ، وبحضور ممثل الدول أعضاء المجلس المذكورة بعد :

- ١ - جمهورية مصر العربية
- ٢ - جمهورية الجابون
- ٣ - جمهورية غينيا
- ٤ - ماليزيا
- ٥ - جمهورية باكستان الإسلامية
- ٦ - المملكة العربية السعودية
- ٧ - جمهورية السنغال
- ٨ - جمهورية أوغندا

ومثل الأمانة العامة السيد / حسن ميجاج ستر .

وفي بدء الاجتماع وافق المجلس على ارسال برقية تعزية الى الأمين العام معالي محمد حسن التهامي بمناسبة وفاة والده .

واطلع المجلس على تقرير رئيس المجلس عن دورة الانعقاد الثالثة بالقاهرة وأقر ما ورد به .

وتناول المجلس في اجتماعه ما يأتي :

١ - أعلن رئيس المجلس وممثل المملكة العربية السعودية بأن الحكومة السعودية قد سلمته شيئاً بمبلغ خمسة ملايين ونصف مليون دولار لا يدعوه في حساب مندوق التضامن الإسلامي ويمثل هذا المبلغ قيمة التبرع الذي سبق أن أعلنته المملكة العربية السعودية بمؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السادس، وعلى ذلك بجمع مجموع ما تبرعت به المملكة للمندوق أحدى عشر مليون دولار .

٢ - أعلن ممثل جمهورية باكستان الإسلامية تبرع حكومة باكستان بمبلغ ربع مليون دولاً للمندوبة .

- ٢ -

- ٣- موافقة المجلس على أن تودع أموال المندوق ببنك التنمية الإسلامي وأن تسمى معاملات المندوق عن طريق البنك المذكور باعتباره من أجهزة منظمة المؤتمر الإسلامي .
- ٤- موافقة المجلس على أن يعد التقرير السنوي لرئيس المجلس عن نشاطات المندوق، ويقدم إلى مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامية في اجتماعه القادم (المادة السابعة من النظام الأساسي للمندوق) . كما يقدم المجلس الميزانية السنوية والحساب الختامي ومشروع الميزانية التقديرية للسنة المالية القادمة لعرضها بعد ذلك على اللجنة المالية الدائمة تمهدًا للعرض على مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي في اجتماعه القادم (المادة التاسعة من النظام الأساسي للمندوق) .
- ٥- موافقة المجلس على تحديد منتصف شهر يناير ١٩٧٦ موعداً للبدء في سفر اللجان التي سبق أن وافق المجلس على تشكيلها لزيارة الدول الإسلامية الأعضاء لمنادتها للتبرع أو زيارة تبرعها لمندوق التضامن الإسلامي حتى تتمكنه من تحقيق أهدافه، وذلك تنفيذاً للقرار رقم ٢ المادر من المجلس في دورة انعقاده الثالثة بالقاهرة .
- ٦- موافقة المجلس على أنه عند زيارته للجان المشار إليها للدول التي تقرر تقديم إعانات من المندوق لشعوباتها ، يراعى تقديم شيك بالمبلغ الذي يقرره المجلس ويتم ذلك عند مشاركة اللجنة في الاحتفال بوضع الحجر الأساسي للمشروع . ويغير المجلس قواعد مرفق الشيكات عند اقراره لمشروع اللائحة التنفيذية للمندوق .
- ٧- عندما تكمل دفعات البالغ الأخرى التي وعدت بعض الدول الأعضاء التبرع بها للمندوق ينظر المجلس في اجراء توزيع البالغ المتوفرة في المندوق ، علاوة على البالغ التي سبق اقرار توزيعها في الدورة الثالثة للمجلس .
- ٨- تقوم الدول أعضاء المجلس بدراسة مشروع اللائحة التنفيذية لا بدّاً، ملاحظاتها عليه ، ويعزّز المشروع في اجتماع المجلس القادم بعد اطلاق الأمين العام عليه كذلك .
- ٩- موافقة المجلس على تحديد يوم الأربعاء ٧ يناير ١٩٧٦ موعداً للاجتماع القادم للمندوق .